

وسائل الشيعة

[357] (27287) 8 - وعنهم، عن أحمد، عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
أكثرُوا الولد أكثر بكم الأمم غدا. (27288) 9 - وعن محمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب،
عن الحسن بن علي بن يقطين، عن يونس بن يعقوب، عن رجل، عن أبي الحسن (عليه السلام)، قال:
سمعتَه يقول: سعد امرؤ لم يمت حتى يرى خلفاً من نفسه. (27289) 10 - محمد بن علي بن
الحسين قال: قال أبو الحسن (عليه السلام): إن الله إذا أراد بعبد خيراً لم يمتَه حتى يريَه
الخلف. (27290) 11 - قال: وروي أن من مات بلا خلف فكأن لم يكن في الناس، ومن مات وله
خلف فكأنه لم يمت. (27291) 12 - قال: وقال علي (عليه السلام) في المرض يصيب الصبي: إنه
كفارة لوالديه. (27292) 13 - قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): اعلموا أن أحدكم
يلقي سقطه محبناً (1) على باب الجنة، حتى إذا رآه أخذه بيده حتى يدخله الجنة، وإن ولد
أحدكم إذا مات أجر فيه، وإن بقي بعده استغفر له بعد موته.

8 - الكافي 6: 2 / 3. 9 - الكافي 6: 4 / 3.

10 - الفقيه 3: 309 / 1492. 11 - الفقيه 3: 309 / 1493. 12 - الفقيه 3: 310 / 1497،
وأورده مسنداً عن ثواب الأعمال في الحديث 1 من الباب 2 من أبواب الاحتضار، وفي الحديث 1
من الباب 96 من هذه الأبواب. 13 - الفقيه 3: 311 / 1504. (1) المحبنتى: المستبطن للشئ،
وقيل: الممتنع امتناع طلبه لا امتناع إباء. (النهاية 1: 331). (*)